

بحار الأنوار

[232] بيان: قوله عليه السلام: توه أي أهلكه وأتلفه، على بناء التفعيل، وفي بعض

النسخ: (أتوه) على بناء الافعال وهو أظهر. 40 - مع: ماجيلويه عن عمه عن البرقي عن النهيكي بإسناده يرفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: من مثل مثالا أو اقتنى كلبا فقد خرج عن الاسلام، ف قيل له: هلك إذا كثير من الناس، فقال: ليس حيث ذهبت إنما عنيت بقولي: (من مثل مثالا) من نصب دينا غير دين الله ودعا الناس إليه، وبقولي (من اقتنى كلبا) مبغضنا لنا أهل البيت اقتناه فأطعمه وسقاه، من فعل ذلك فقد خرج من الاسلام (1). 41 - ع: أبي عن أحمد بن إدريس عن الأشعري عن علي بن الحكم عن هشام ابن سالم قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما ترى في رجل سبابة لعلي؟ (2) قال: هو والله حلال الدم، لولا يعم (3) به بريئا، قلت: أي شيء (4) يعم به بريئا؟ قال: يقتل مؤمن بكافر (5). ثو: أبي عن سعد عن أبي عيسى عن علي بن الحكم مثله (6). بيان: أي لولا أن يعم القاتل بسبب هذا القتل بريئا أي يصل ضرره إلى غير مستحق، يقال عمهم بالعطية أي شملهم، وفي التهذيب: لولا أن يغمر بريئا والمعنى واحد. 42 - ع: ابن الوليد عن محمد العطار عن الأشعري عن إبراهيم بن إسحاق عن _____ (1) معاني الاخبار: 181. (2) في نسخة: ساب

لعلي. (3) في نسخة: ولو لا. (4) في نسخة: لا شيء. (5) علل الشرائع: 200. (6) ثواب

الاعمال: 203.